

الجريدة الرسمية

صفحة ٤٤٣٤

الباب السادس — مصلحة الداخلية

الفصل الرابع — الشرطة

١٢٦٦٦ ل.د.

البند ١ — موظفو الشرطة

المادة الثانية — تؤخذ قيمة الاعتمادات الإضافية التي فتحت بموجب المادة الأولى من اصل اعتمادات البند الوحيد من الفصل الوحيد من الباب السادس عشر « احتياطي لمصروفات غير ملحوظة » من موازنة سنة ١٩٣٩ الحالية .

المادة الثالثة — ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

بيروت في ١٠ حزيران سنة ١٩٣٩

الامضاء : اميل اده

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء وزير العدلية

الامضاء : عبد الله اليافي

وزير المالية

الامضاء : موسى نمور

وزير الداخلية

الامضاء : حبيب أبي شله

مرسوم رقم EC / ٤٣٤٥

بقبول استقالة رئيس بلدية

بناءً على المرسوم رقم ٤٣٤٥ المؤرخ في ٥ حزيران سنة ١٩٣٩ قبل استقالة السيد شفيق طرابلسي من رئاسة بلدية مشغره .

المادة الثانية — تؤخذ قيمة الاعتماد الإضافي القنوح في المادة الأولى اعلام من اصل اعتمادات البند ١ « موظفو المدارس الابتدائية » من الفصل الثاني — التعليم — من ذات الباب .

المادة الثالثة — ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

بيروت في ١٠ حزيران سنة ١٩٣٩

الامضاء : اميل اده

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء وزير العدلية

الامضاء : عبد الله اليافي

وزير المالية

الامضاء : موسى نمور

وزير التربية الوطنية

الامضاء : روكز ابو ناضر

قانون

بفتح اعتمادات اضافية

اقر مجلس النواب .

ونشر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

المادة الأولى — تفتح بطريقة النقل في موازنة سنة ١٩٣٩ الحالية الاعتمادات الإضافية التالية :